

المادة ١٨

تنفيذ الاتفاق

للامين العام للامم المتحدة والمدير العام للمنظمة ان يعقدا ، من اجل تنفيذ هذا الاتفاق ، ما يعد مستصوبا من الاتفاقات التكميلية .

المادة ١٩

التعديل والتنقيح

يمكن تعديل هذا الاتفاق او تنقيحه بالاتفاق بين الامم المتحدة والمنظمة ، ويبدأ نفاذ اى تعديل او تنقيح بمجرد اقراره من الجمعية العامة للامم المتحدة والجمعية العامة للمنظمة .

المادة ٢٠

بدء نفاذ الاتفاق

يبدأ نفاذ هذا الاتفاق بمجرد اقراره من قبل الجمعية العامة للامم المتحدة والجمعية العامة للمنظمة .

٣٣٤٧ (د - ٢٩) - اصلاح النظام النقدي الدولي

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قراراتها ٣٢٠١ (د - ٦) و ٣٢٠٢ (د - ٦) المؤرخين في ١ ايار/مايو ١٩٧٤ بشأن اقامة نظام اقتصادى دولي جديد ،

وان تشير ايضا الى قرارها ٣٠٨٤ (د - ٢٨) المؤرخ في ٦ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٣ ، بشأن اصلاح النظام النقدي الدولي ،

واعترافا منها بأن بلوغ اغراض اصلاح النظام النقدي الدولي مرهون ايضا بالترتيبات التي توضع بشأن التجارة الدولية ورؤوس الاموال والاستثمارات والتمويل الانمائي ، بما في ذلك تأمين وصول البلدان النامية الى اسواق راس المال في البلدان المتقدمة النمو ،

وان تشدد في هذا الصدد على الهدف المتفق عليه وهو ان الحرص على تعزيز الانماء الاقتصادى يحتم ان يأتي تطبيق اى نظام نقدي تسفر عنه عملية اصلاح مقترناترتيبات فعالة لتيسير تدفق الموارد الحقيقية تدفقا صافيا متزايدا الى البلدان النامية ،

واعترافا منها كذلك بأن مسألة اقامة رابطة بين التمويل الانمائي وبين تخصيص حقوق السحب الخاصة كانت محل دراسة وثيقة ، وأن امكانية نجاحها من الوجهة التقنية قد استقصيت تماما ،

وان تلاحظ ان مجلس محافظي صندوق النقد الدولي ومجلس محافظي المصرف الدولي للانشاء والتعمير قد أنشأ لجنة وزارية مشتركة اسمها اللجنة المعنية بنقل الموارد الحقيقية الى البلدان النامية ؛ وتدعى ايضا لجنة الانماء ،

١ - تحيط علما بالتوصيات التي قدتها اللجنة الخاصة المعنية بمسألة اصلاح النظام النقدي الدولي والمسائل المتصلة بها والقرارات التي اتخذها مجلس محافظي صندوق النقد الدولي فيما يتعلق بالخطوات الفورية والاصلاح على المدى الاطول ، وتشدد على ضرورة مواصلة الجهود الرامية الى بلوغ نظام نقدي دولي يتم اصلاحه مع المراعاة الكاملة لمبادئ وأهداف ما اتخذته الجمعية العامة من قرارات بشأن اقامة نظام اقتصادي دولي جديد يبنى على التعاون والتشاور في اطار صندوق النقد الدولي ، بعد تقويته ، ويستطيع النهوض بالانماء الاقتصادي وحفز نمو التجارة العالمية على اساس مستقر عادل ؛

٢ - وتعبر عن قلقها ازاء المشاكل الصعبة والمعقدة التي تواجه الاقتصاد العالمي ، مثل التضخم المستشري واحتمالات حدوث انكماش وكذلك المشاكل الحادة التي تواجه البلدان النامية خاصة ، وتشدد على الحاجة الى حل هذه المشاكل بجهود تعاونية يبذلها المجتمع الدولي ككل ، مع المراعاة الكاملة للمبادئ والاهداف التي حددتها قرار الجمعية العامة ٣٢٠٢ (د-٦) وعلى نحو يتماشى مع سياسات قومية لمكافحة التضخم توضع في حساباتها انعكاساتها على البلدان الاخرى وخاصة البلدان النامية ، ومع ترتيبات مالية لتخفيف المشاكل القصيرة الأمد لميزان المدفوعات تتحقق فيها المراعاة التامة لاحتياجات جميع البلدان المعنية ؛

٣ - وتقر فكرة الأخذ في عملية التسوية بنهج يكون فيه التشاور الدولي المحسن في اطار صندوق النقد الدولي وسيلة معززة للطرق الكفيلة بتسوية موازين المدفوعات تسوية فعالة آتية فسي وأنها ؛

٤ - وتلاحظ مع الارتياح اعتراف مجلس محافظي صندوق النقد الدولي باهمية نقل الموارد الحقيقية الى البلدان النامية وبضرورة السير بصورة فعالة في عملية التسوية الدولية ، وترحب بالقرار القاضي بأن تقوم اللجنة المؤقتة الجديدة لصندوق النقد الدولي بالاشراف على ادارة وتكييف النظام النقدي الدولي ، بما في ذلك السير المستمر في عملية التسوية ، وأن تقوم في هذا الصدد باستعراض التطورات في مجالي السيولة العالمية ونقل الموارد الحقيقية الى البلدان النامية ؛

٥ - وتؤكد اهمية تجنب تصعيد القيود لاغراض موازنة المدفوعات خلال الفترة الانتقالية التي يتم خلالها المضي قدما في تطوير النظام النقدي الذي يسفر عنه اصلاح ، وخصوصا اهمية حماية مصالح البلدان النامية في جميع الاوقات اثناء هذه العملية ، وفي هذا الصدد ترحب بتوصيات اللجنة الخاصة المعنية باصلاح النظام النقدي الدولي والمسائل المتصلة به ، التي تدعو الى اعفاء البلدان النامية الى اقصى مدى ممكن من القيود التي تفرضها البلدان المتقدمة النمو على الاستيراد وعلى تصدير رؤوس الاموال ؛

٦ - وترحب بإنشاء اللجنة المؤقتة التابعة لمجلس محافظي صندوق النقد الدولي والمعنية بالنظام النقدي الدولي ، وكذلك بإنشاء لجنة الانماء ؛

٧ - وتشدد أيضا على ان تحسين ادارة الاقتصاد الدولي في المدى القصير وال المدى الطويل على السواء يتطلب معالجة ثلاثية العناصر تشتمل على تدابير في المجالات النقدية والانمائية والمالية والتجارية ، وعلى ان من الواجب ، لكي يكون نظام النقد الذي يسفر عنه الاصلاح متجاوبا كل التجاوب مع الاحتياجات الانمائية للبلدان النامية ، أن يقترن وضع هذا النظام باتخاذ ترتيبات محاذية لتحقيق ازدهار صادرات البلدان النامية وزيادة سرعة تدفق الموارد الحقيقية الى هذه البلدان ، مع مراعاة المشاكل الخاصة لاقبل البلدان نموا بينها ، بشروط ملائمة متفقة مع احتياجاتها الانمائية ؛

٨ - وتحث البلدان المتقدمة النمو ، لهذا الغرض ، على ما يلي :

(أ) ان لا تقوم ، وهي تضع ترتيباتها المتعلقة بالتسوية ، بتقليل امكانية وصول صادرات البلدان النامية الى اسواقها ، او بتقليل امكانية وصول هذه البلدان ووصول المؤسسات المالية الدولية الى اسواقها المالية ولا بتخفيض حجم المعونة الانمائية الرسمية او جعل احكامها وشروطها اكثر تشددا ؛

(ب) ان تزيل فورا ، الى أبعد مدى ممكن ، العقوبات القانونية والمؤسسية والادارية التي تعرقل وصول البلدان النامية الى اسواقها المالية ، وجميع القيود التي فرضت على الواردات انتهاكا للاحكام تجميد الوضع الراهن الواردة في كل من الاتفاق العام بشأن التعريفات الجمركية والتجارة ، ومؤتمر الامم المتحدة للتجارة والانماء ، والاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الامم المتحدة الانمائي الثاني ؛

(ج) ان تسرع بخدلى تنفيذ الاهداف المعلنة في الاستراتيجية الانمائية الدولية لصافي حجم نقل الموارد المالية الى البلدان النامية ، ولا سيما الجزء الرسمي منه ، بحيث تبلغ هدف الاستراتيجية وتبذل اقصى جهدها لتجاوزه ؛

(د) ان تتخذ تدابير لتحرير التجارة ، ولوصول صادرات البلدان النامية الى الاسواق العالمية على أسس تفضيلية ، وفقا لما جاء في الاستراتيجية الانمائية الدولية ووفقا للاهداف الزمنية المحددة فيها ، واضعة نصب اعينها ان هذه الاهداف ينبغي السعي اليها ايضا في المفاوضات التجارية المتعددة الاطراف ؛

٩ - وتدعو جميع الدول الى الاستجابة للاحتياجات والاهداف الانمائية للبلدان النامية ، المعترف بها عامة او المتفق عليها بصورة مشتركة ، وذلك عن طريق تيسير زيادة التدفق الصافي للموارد الحقيقية الى البلدان النامية من كافة المصادر ، آخذة في الحسبان الواجبات والالتزامات التي تكون الدول المعنية قد تعهدت بها ، وذلك بغية تدعيم الجهود التي تبذلها البلدان النامية لزيادة سرعة انمائها الاقتصادي والاجتماعي ؛

١٠ - وتؤكد من جديد ما اناطه ميثاق الامم المتحدة بالمجلس الاقتصادي والاجتماعي من وظائف في مجالي رسم السياسات وتنسيقها ، وما لمؤتمر الامم المتحدة للتجارة والانماء من دور مركزي

داخل مجموعة الامم المتحدة في الشؤون المتصلة بالتجارة والاقتصاد ، وتعرب في هذا الصدد عن الأمل في قيام تعاون مشر بين لجنة الاقتصاد والهيئتين المذكورتين ؛

١١ - وترحب بموافقة اللجنة الخاصة المعنية بمسألة اصلاح النظام النقدي الدولي والمساءل المتصلة به على استخدام حقوق السحب الخاصة بوصفها الاصول الاحتياطية الرئيسية وكذلك العملة التي ستستخدم للتعبير عن اسعار التعادل ؛

١٢ - وتؤكد على انه سيكون من الضروري الوصول ، دون مزيد من الابطال ، الى قرار سياسي بشأن الربط بين التمويل الاقتصادي وبين تخصيص حقوق السحب الخاصة ، مع تذكر ان المجلس التنفيذي لصندوق النقد الدولي يحدد الآن مجموعة تعديلات على اتفاقية تأسيس الصندوق ، من بينها تعديل يهدف الى تخويل الصندوق سلطة تنفيذ هذا الربط ، كيما تنظر فيه اللجنة المؤقتة للصندوق في كانون الثاني /يناير ١٩٧٥ ومجلس محافظيه بعد ذلك مباشرة ؛

١٣ - وترحب بقيام صندوق النقد الدولي بانشاء المنشأة النفطية وكذلك بالمنشأة الائتمانية الموسعة الجديدة التي سيكون في وسع البلدان النامية الحصول عن طريقها على تمويلات متوسطة الاجل لاغراض ميزان المدفوعات باحداً وشروط أنسب ، وشدد على ضرورة اجراء دراسة فورية لمسألة تحسين الاحكام والشروط الخاصة بهاتين المنشأتين على وجه يجعلهما اكثر استجابة لاحتياجات البلدان النامية في مجال ميزان المدفوعات ؛

١٤ - وتشدد على الحاجة الى اعادة النظر في نظام " الحصص " المعمول به في صندوق النقد الدولي وخاصة الى :

(أ) ايلاء العناية التامة لاحتياجات البلدان النامية من التمويل لاغراض ميزان المدفوعات ، ولمدى قدرتها على الاسهام في هذا التمويل ؛

(ب) اظهار التنحيات الحاصلة مؤخراً في وضع ميزان المدفوعات وفي مراكز الدائنين من اعضاء الصندوق ؛

(ج) زيادة مشاركة البلدان النامية بصورة عامة في عملية اتخاذ القرارات في الصندوق ، مع تذكر التدابير المشار اليها في الفقرتين الفرعيتين (أ) و (ب) اعلاه ؛

١٥ - وتؤكد ان اى قرار بشأن مركز الذهب الحالي :

(أ) ان يتم الاتفاق عليه دولياً ؛

(ب) ان يؤد ، الى النهوض باهداف اصلاح النقدي ، على وجه يجعل حقوق السحب الخاصة هي الاصول الاحتياطية الرئيسية وبحيث يتضاءل تدريجياً دور الذهب والعملات الاحتياطية ؛

(ج) أن يأخذ بعين الاعتبار قلق البلدان النامية بشأن توزيع السيولة العالمية .

الجلسة العامة ٢٣٢٣

١٧ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٤